

العمدة

[260] وهذا قد حصل لامير المؤمنين عليه السلام في حال حياة النبي صلى الله عليه وآله واقره النبي صلى الله عليه وآله عليه وآله ولم يعب عليه شيئا مما حكم به، ثم انها سنة استمرت بعد مضى النبي صلى الله عليه وآله عليه وآله ورجع إلى حكمه من تولى الامر دونه وشهد له بانه اقضي الامة بما قد ثبت في الصحاح بما قدمناه من قول عمر: افضانا على عليه السلام، وبما رجع عمر في حكمه إليه، وبما رجع عثمان في حكمه إليه ولم يشهد هو لاحد: انه اقضي منه، ولا انه اعلم منه، ولا رجع إلى حكم احد بما قد تقدم مما ذكرنا ومما لم نذكره كثيرا في غير هذه الكتب المشار إليها، وانما لم نأت الا بما لا يمكن النزاع فيه لكونه من الصحاح، فثبت له استحقاق الولاء للامة في حال كون النبي صلى الله عليه وآله عليه وآله حيا وفي ما بعد، بدليل الميزة له فيما تجب الميزة فيه، وبدليل قوله تعالى: " انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلوة ويؤتون الزكاة وهم راعون " (1) وكون هذه الآية الاستحقاق لولاء الامة خاصة به، وقد تقدم ذكرها من الصحاح فلا يمكن دفع ذلك، وما نبه النبي صلى الله عليه وآله عليه وآله برد الحكومة إليه في حال حياته الا لموضع ما جعل الله له من استحقاق ولء الامة في هذه الآية، فليتأمل ذلك ففيه بيان لمن تأمله. والثاني - من احد الرجلين الذين عقدنا الباب عليهما: ان يكون من يؤتى الحكمة في حال وجود النبي صلى الله عليه وآله عليه وآله ولا يكون المراد به ان يكون للنيابة بعده وانما يكون ذلك تنبيها ودليلا على استحقاق نبوة الحاكم في ذلك المقام، فمن ذلك قوله سبحانه وتعالى " وداود وسليمان " إذ يحكمان في الحرث إذ نفشت فيه غنم القوم وكنا لحكمهم شاهدين ففهمناها سليمان (2) فكان تفهيم سليمان عليه السلام لهذه الحكومة دليلا على نبوته واستحقاق الامر في حياة ابيه وبعد وفاته، فقد صارت الحكومة دليلا لاستحقاق النبوة والامامة، فالتنويه بذكر امير المؤمنين عليه السلام للامامة دون التنويه بالنبوة بدليل قوله صلى الله عليه وآله عليه وآله وسلم: الا انه لا نبى بعدى.

(1) المائدة: 55 (2) الانبياء: 79 (*).